



هيئة المنطقة الإعلامية
MEDIA ZONE AUTHORITY

FORM LR 9(B) NOTIFICATION OF CHANGE OF GENERAL MANAGER

استمارة أ.ت. 9(ب) إشعار بتغيير المدير العام

INSTRUCTIONS: The following steps must be completed to change a Company/Branch's General Manager:

1. REQUEST FOR CHANGE OF GENERAL MANAGER: If a Company/Branch would like to change its General Manager, the Company/Branch must complete and submit Form LR 9(A) **prior to a change of General Manager** to notify the Media Zone Authority – Abu Dhabi (Authority) of its request to change the General Manager. Please note:

- The General Manager must at all times comply with the Regulations of the Authority, including the requirements of probity.
- A Company/Branch must have a General Manager appointed **at all times** who shall be responsible for managing the day to day operations of the business.

2. NOTICE FROM THE AUTHORITY: The Company/Branch must have received Notice LR9(A) from the Authority that the change of General Manager may proceed.

3. APPOINTMENT: After receiving Notice LR 9(A) from the Authority, the Company/Branch may appoint the new General Manager.

4. NOTIFICATION TO THE AUTHORITY: Within ten (10) business days of the appointment of the new General Manager, the Company/Branch must complete and submit this Form LR 9(B) (along with the required documents set out in the checklist) to the Authority.

- All non-GCC national General Managers must be sponsored for a residency visa by the Authority. The Company/Branch must provide a copy of the General Manager's residency visa with this Form LR 9(B).

5. REISSUE OF LICENSE: If all requirements have been met, the Authority will reissue the Company/Branch's Business License with the name of the new General Manager.

التعليمات: يجب استكمال الخطوات التالية من أجل تغيير المدير العام للشركة/الفرع:

1. طلب تغيير المدير العام: إذا رغبت شركة/الفرع بتغيير مديرها العام، يتوجب على الشركة/الفرع تعبئة وتقديم هذه الاستمارة أ.ت. 9(أ) **قبل تغيير المدير العام** من أجل إشعار هيئة المنطقة الإعلامية بأوظيفي (الهيئة) بطلبها لتغيير - المدير العام. الرجاء ملاحظة:

- أن المدير العام يجب أن يتماشى، في كل الأوقات، مع أنظمة الهيئة، بما في ذلك متطلبات الاستقامة.
- يجب أن يبقى للشركة/الفرع مدير عام معيّن في جميع الأوقات يتولى مسؤولية إدارة العمليات اليومية للنشاط التجاري.

2. الإشعار من الهيئة: يجب أن تتلقى الشركة/الفرع الإشعار أ.ت. 9(أ) من الهيئة بالموافقة على تغيير المدير العام قبل القيام بتغيير المدير العام.

3. التعيين: بعد استلام الإشعار أ.ت. 9(أ) من الهيئة، يمكن للشركة/الفرع تعيين المدير العام الجديد.

4. الإشعار إلى الهيئة: يجب على الشركة/الفرع أن تملأ وتقدم هذه الاستمارة أ.ت. 9(ب) (بالإضافة إلى الوثائق المذكورة في لائحة الوثائق) إلى الهيئة خلال عشرة (10) أيام عمل بعد تعيين المدير العام.

- يجب أن يكون كل المدراء العاميين من غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي حاصلين على تأشيرة إقامة على كفالة الهيئة. ويجب أن تقدم الشركة/الفرع نسخة من تأشيرة الإقامة مع هذه الاستمارة أ.ت. 9(ب).

5. إعادة إصدار الرخصة: في حال تم استيفاء كل المتطلبات، ستعيد الهيئة إصدار الرخصة التجارية للشركة/الفرع مع اسم المدير العام الجديد.



هيئة المنطقة الإعلامية
MEDIA ZONE AUTHORITY

PART A: COMPANY DETAILS

الجزء أ: تفاصيل الشركة

Registration Number

رقم السجل

Company Name

اسم الشركة

PART B: REMOVAL OF GENERAL MANAGER

الجزء ب: إقالة المدير العام

Please complete details of the removed General Manager.

يرجى توفير تفاصيل المدير العام الذي تمت إقالته

Name

الاسم

UAE Mobile Number

رقم الهاتف
المتحرك الإماراتي

Email

البريد الإلكتروني

Nationality

الجنسية

Passport Number

رقم جواز السفر

Residential Address:

مكان الإقامة

PART C: APPOINTMENT OF GENERAL MANAGER

الجزء ت: تعيين المدير العام

Please complete details of the new General Manager.

يرجى توفير تفاصيل المدير العام الجديد

Name

الاسم

UAE Mobile Number

رقم الهاتف
المتحرك الإماراتي

Email

البريد الإلكتروني

Nationality

الجنسية

Passport Number

رقم جواز السفر

Residential Address

مكان الإقامة

Date of Appointment
of General Manager

تاريخ تعيين
المدير العام



هيئة المنطقة الإعلامية
MEDIA ZONE AUTHORITY

PART D: DOCUMENT CHECKLIST

Power of Attorney for the new General Manager, setting out his/her authority to act on behalf of the Company/Branch. This must be notarised (and legalized if the document is notarized outside the UAE).

Specimen signature of the new General Manager. This must be notarised (and legalized if the document is notarized outside the UAE) or be certified as a true signature by a lawyer in accordance with the Certification Policy detailed below.

Copy of the new General Manager's residency visa sponsored by the Authority.

Copy of Notice LR 9(A) from the Authority approving the new General Manager.

PART E: DECLARATION

I declare and agree that:

- I am legally authorized to sign this Form LR 9(B) on behalf of the Company/Branch;
- all information submitted (including attachments) as part of this Form LR 9(B) is complete and accurate to the best of my knowledge and belief;
- all information submitted (including any attachments) may be disclosed to parties who will be involved in the processing of this Form LR 9(B) and may also be disclosed by the Registrar or the Media Zone Authority – Abu Dhabi to a third party as required; and
- the Media Zone Authority – Abu Dhabi or any of its representatives may contact me regarding this Form LR 9(B) or any other matter.

Name of Director

Signature

Date

الجزء د: لائحة الوثائق

توكيل عام للمدير العام الجديد يحدد صلاحيته للعمل بالنيابة عن الشركة/الفرع. يجب أن يتم التوكيل أمام الكاتب العدل (وتصديقه في حال كان قد تم توقيعه أمام كاتب عدل خارج الإمارات العربية المتحدة).

نموذج عن توقيع المدير العام الجديد يتم التوقيع أمام - مفوض ترخيص الشركات (وأن يكون موثقاً إذا كانت الوثيقة مصدقة لدى الكاتب العدل خارج دولة الإمارات العربية المتحدة) أو مصدقاً كتوقيع صحيح من قبل محامٍ وفق سياسة التصديق الموضحة تفصيلها أدناه.

نسخة من تأشيرة الإقامة للمدير العام الجديد مكفولا من الهيئة.

نسخة عن الإشعار أ.ت. 9(أ) من الهيئة توافق فيه على المدير العام الجديد.

الجزء ج: التصريح

أصّرّح وأوافق:

- بأنني أملك تفويضاً قانونياً للتوقيع على الاستمارة أ.ت. 9(ب) بالنيابة عن الشركة/الفرع;
- بأنّ كل المعلومات المذكورة في هذه الاستمارة (بالإضافة إلى أي وثائق مرفقة) باعتبارها جزءاً من هذه الاستمارة أ.ت. 9(ب) هي كاملة ودقيقة في حدود علمي واعتقادي;
- بأنّه يجوز نقل كافة المعلومات المذكورة في هذه الاستمارة (بالإضافة إلى أي وثائق مرفقة) إلى أطراف معنية بمعالجة هذه الاستمارة أ.ت. 9(ب) كما أنه يجوز الإفصاح عنها من قبل مفوض ترخيص الشركات أو هيئة المنطقة الإعلامية - أبوظبي إلى الغير حسب ما هو ضروري; و
- بأنّه يجوز لهيئة المنطقة الإعلامية أبوظبي أو أي من - ممثليها أن يتصل بي بخصوص هذه الاستمارة أ.ت. 9(ب) أو أي شأن آخر ذي صلة.

اسم المدير

التوقيع

التاريخ



هيئة المنطقة الإعلامية
MEDIA ZONE AUTHORITY

CERTIFICATION POLICY

A lawyer may certify certain documents, as stated in the checklist below, as being a true copy of the original or a true signature, in accordance with this policy.

The lawyer must:

- Be qualified in either a GCC country, the United Kingdom, France, Italy, Germany, the Netherlands, Belgium, Luxembourg, Switzerland, Austria, Sweden, Norway, Denmark, Portugal, Ireland, Greece, Cyprus, Finland, Malta, Spain, Monaco, Vatican City, Iceland, Liechtenstein, United States (US), Canada, Australia, New Zealand, Japan, Brunei, Singapore, Malaysia, Hong Kong, China, BVI, Cayman Islands, Channel Islands (Guernsey, Jersey), Isle of Man, Algeria, Djibouti, Egypt, Iraq, Jordan, Lebanon, Libya, Mauritania, Morocco, Palestine, Sudan, Syria, Tunisia, Yemen, Bangladesh, India, Pakistan or Sri Lanka.
- Provide evidence of certification to the Registrar such as a copy of the lawyer's practicing certificate and a dated printout from the register of lawyers on which they are enrolled.
- Use the following wording on the front page (or signature page) of the document and initial all other pages

"[I hereby certify that this document is a true copy of the original]
OR [I hereby certify that [NAME] with passport number [NUMBER]
has signed before me]".

Signature of lawyer

Title/position

Name

Registration number and jurisdiction of qualification

Date

Law firm,
where relevant

سياسة التصديق

يمكن للمحامي اعتماد بعض الوثائق المذكورة في القائمة أدناه على أنها نسخة طبق الأصل أو على صحة التوقييع وذلك بالتوافق مع هذه السياسة.

يتوجب على المحامي:

- أن يكون مؤهلاً للتصديق في أي من دول مجلس التعاون الخليجي، المملكة المتحدة، فرنسا، إيطاليا، ألمانيا، هولندا، بلجيكا، لوكسمبورغ، سويسرا، النمسا، السويد، النرويج، الدانمارك، البرتغال، إيرلندا، اليونان، قبرص، فنلندا، مالطا، إسبانيا، موناكو، الفاتيكان، آيسلندا، ليشتنشتاين، الولايات المتحدة الأميركية، كندا، استراليا، نيوزيلندا، اليابان، بروناي، سنغافورة، ماليزيا، هونغ كونغ، الصين، جزر العذراء البريطانية، جزر كايمان، جزر القنال الانكليزي (جيرسي وجيرنسي)، جزيرة مان، الجزائر، جيبوتي، مصر، العراق، الأردن، لبنان، ليبيا، موريتانيا، المغرب، فلسطين، السودان، سوريا، تونس، اليمن، بنغلاديش، الهند، باكستان أو سيريلانكا.
 - تقديم إثبات أهليته لمفوض ترخيص الشركات ويشمل ذلك نسخة عن شهادة ممارسته لمهنة المحاماة بالإضافة إلى نسخة مطبوعة من لائحة سجل المحامين تثبت عضويته.
 - يجب صياغة التالي على الصفحة الأولى من الوثيقة (أو على صفحة التوقييع) وكل الصفحات الأولية الأخرى.
- "أشهد بأن هذه الوثيقة هي نسخة طبق الأصل عن الأصلية) أو (أشهد أن (الاسم) حامل جواز سفر رقم (..) قد مثل أمامي للتوقييع على الوثيقة".

توقييع المحامي

المنصب

الاسم

رقم التسجيل والنظام القانوني المفوض

التاريخ

شركة المحاماة في
حال انطبق ذلك